

إصلاح خطأ

رائد رسمي عدد 3 بتاريخ 08.01.2013
إيداع قانوني بتاريخ 09.01.2013

نص رقم ت.ع 009 لسنة 2013

بتاريخ 26.01.2013

قانون المالية

الفصل الأول :

يقرأ :

5- يمدد الأجل الوارد بالمطبة الثانية من الفقرة الرابعة من الفصل 24 و بالمطبة الثانية من الفقرة الثالثة من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 31 ديسمبر 2013.

عوضا عن :

5- يمدد الأجل الوارد بالمطبة الثانية من الفقرة الرابعة من الفصل 24 و بالمطبة الثانية من الفقرة الثالثة من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية غرة جويلية 2013.

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 103 الصادر في 28 ديسمبر 2012 بالقانون عدد 25 لسنة 2012 مؤرخ في 24 ديسمبر 2012 المتعلق بتنقيح و اتمام بعض أحكام القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 .

الفصل الأول :

يقرأ :

4- يمدد الأجل الوارد بالفقرة الأولى من الفصل 24 وبالفقرة الأولى من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 31 مارس 2013.

عوضا عن :

4- يمدد الأجل الوارد بالفقرة الأولى من الفصل 24 وبالفقرة الأولى من الفصل 25 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012 إلى غاية 20 ديسمبر 2012.